

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٣٧ لسنة ٢٠١٧

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ الدقهلية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٠٠٢م<sup>٢</sup>، بالقطعة رقم ٢٦ - حوض داير الناحية رقم ٢١ - زمام قرية البيضا - مركز قى الأميد - محافظة الدقهلية، بـالمجان، لصالح مديرية التموين والتجارة الداخلية بالدقهلية، لإقامة مكتب تموين عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

**(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ صفر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٩ نوفمبر سنة ٢٠١٧ م) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل


الجريدة الرسمية  
الإمارات العربية المتحدة  
العدد ٥٠ في ١٤ ديسمبر سنة ٢٠١٧

## بيان رقم ٣٧٦ لسنة ٢٠١٧

- ١- عرضت المحكمة العليا في الدائرة الأولى في أبوظبي، في ١٣ ديسمبر ٢٠١٧،
- ٢- بطلب من صاحب السمو الشيخ (خليفة بن زايد)،
- ٣- حيث يليها ملخص المدعى عليه،
- ٤- في شأن عقد شراء عقار بمقدار ٦٠٠٠٠٠ درهماً،



٢٠١٧



البيان رقم  
٣٧٦ لسنة  
٢٠١٧



٢٠١٧